مجلة الرائد في الدراسات السياسية
المجلد (02)/ العـــدد( 04)
جوان2021/ ص(17/35)

# قراءة تحليلية في التعديل الدستوري الجزائري 2020

# Analytical reading in the Algerian constitutional amendment 2020

محمد زيتوني [1]

عبير بوعكاز [2]

تاريخ الاستلام: 24 / 01 / 2021 تاريخ القبول: 08 / 05 / 2021 تاريخ النشر: 20 / 06 / 2021

**ملخص:**

تحتاج الدولة إلى دستور لتنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين فالحكام مطالبون بالوصول إلى السلطة وممارستها وفقا للإطار الذي يحدده الدستور وفي المقابل ذلك يتمتع الأفراد بحقوقهم وحرياتهم التي أقرها لهم الدستور مما يجعلها في منأى من تعدي السلطة الحاكمة، وهذا ما جعل الدستور بمثابة الآلية التي يتم من خلالها التوفيق بين السلطة والحرية

وفي هذا السياق ستحاول هذه الورقة التطرق لتعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 وعرض الأداء السياسي للقوى السياسية في مسار إقراره وتحليل المواد المعدلة من قبل باحثين متخصصين في هذا الشأن وصولا إلى عرض الوثيقة على الاستفتاء وإعطاء قراء تحليلية لنتائجه.

**الكلمات المفتاحية:** الجزائر، دستور، التعديل الدستوري، الاستفتاء الهندسة السياسية

***Abstract:***

Any state necessitates a constitution in order to organize the relationship between the ruler and the ruled. In fact, the rulers are required to get access to authority and practice power within a certain framework set by the constitution. In turn, the individuals exercise their constitutionally -approved rights and freedoms that are immune from being violated by the ruling authority. This has made the constitution as a mechanism through which power and freedom are reconciled

In this context, this study will talk about the Algerian constitutional amendment for the year 2020, present the political performance of the political forces during its approval, and analyze the amended articles by specialized researchers, leading to the referendum and giving analytical reading of its results.

***key words**:* Algeria; Constitution; Constitutional amendment، Referendum

[1] أستاذ محاضر(أ)، جامعة مُحَّد بوضياف، المسيلة، (الجزائر)، moh.eno@hotmail.fr

[2] ط. د. جامعة 20 أوت 1955 ، سكيكدة، (الجزائر) abipoli2016@gmail.com

**مقدّمة:**

من بين مستويات الانتقال سواء أكان انتقال حال أو انتقال سياسي أو مؤسستي يأتي الدستور ليشكل أحد اهم مستويات هذا الانتقال، بحيث يسمى "الانتقال الدستوري" . وقد تحمل الثورات في مساراتها ومكوناتها ولادة دساتير جديدة تعبر عن أوضاع مختلفة بحيث تشكل الحالة الدستورية حالة كاشفة وفارقة وناقدة، إذ إن هذه الحالة الدستورية يمكن الإشارة إليها بما يسمى عملية صناعة الدستور، وهي واحدة من اهم مسارات هذه الثورات وخياراتها لتخرج وثيقة دستورية ترسم خريطة طريق للوصول إلى مسار الحكم الراشد.

تأتي هذه الصناعة الدستورية في قلب الهندسة السياسية التي تعرف على أنها قدرة الإنسان تغيير مجتمعه بأسلوب علمي ومنهجي، عن طريق تغيير المؤسسات والقوانين والعمليات السياسية فيه. وتعني أيضا عدم ترك الأشياء السياسية إلى الصدف وإنما لابد من الاهتمام بالأسباب والظروف والمعطيات وتسخيرها لتحقيق الأهداف المنشودة. ويمكن اعتبارها من اهم واقوى الأدوات السياسية للقيام بتغييرات جوهرية في المجتمع وفي تشكيل أو إعادة تشكيل الهيكلية السياسية في أي دولة [1] .وهذا الأمر ليس بالبعيد فيما يتعلق بما طالب به الحراك الشّعبي في الجزائر عقب تنحي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة كون الدساتير العربية هي إحدى أدوات الأنظمة التسلطية السّابقة.

وتعد إهمال عملية الهندسة السياسية ومكوناتها من اهم الأسباب الرئيسية التي قادت إلى الفشل والتخلف ومن اهم القضايا التي تواجهنا اليوم هي قضية هندسة ما تريد شعوبنا وكيف يمكن تحقيق ذلك بمعنى لابد على هذه الشعوب أن تتبنى آليات سياسية متطورة وأن تقوم ببناء مؤسسات عصرية تتناسب ورؤيتها المستقبلية وتمكنها من تنفيذ وتحقيق أهدافها المنشودة.

انطلاقا مما سبق يمكن طرح التساؤل التالي

هل ساهمت الصناعة الدستورية في الجزائر لسنة 2020 في إنجاح عملية الهندسة السياسية وتحقيق مطالب الشعب في الحراك الجزائري؟

**الفرضية**

عندما تحاول القوى السياسية في الجزائر توظيف الصناعة الدستورية فقط لإنهاء المرحلة الانتقالية تكون يكون مآل عملية الهندسة السياسية الفشل

[1] سيف الدين عبد الفتاح، "الدستور المصري بين مسارات، التأويل، والتعديل، والتفعيل"، امتي في العالم في 12.11.2020 ، متوفر على الرابط التالي: https://cutt.us/HLAES

**أهمية الدراسة:**

على اعتبار أن الدستور مجموعة قواعد تنظيمية سياسية واجتماعية واقتصادية، تتأثر بالظروف وتتكيف وحاجات الجماعة وتعديل الدستور ضرورة تستوجبها ضرورة التطور في مجالات الحياة المختلفة (سياسية، واجتماعية، واقتصادية). فالدساتير ليست قوانين أبدية سرمدية حتى وان وصفت بأنها دائمة ولكن هي دائمة إلى حين التغيير، وضرورة إزالة الفجوة ما بين الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي وبين النص الدستوري. تأتي أهمية هذه الدراسة على اعتبارها تبحث وتحلل في مراحل المسار التأسيسي لدستور الجزائر 2020.

وقد اتبعنا في هذه الدراسة **منهج دراسة الحالة** من اجل الإحاطة بالموضوع من جوانبه كافة، وعليه تم تقسيمه إلى ثلاثة محاور هي:

**المحور الأول: التجاذبات السياسية لمضامين مشروع تعديل دستور الجزائر 2020**

**المحور الثاني: تحليل المواد المعدلة في مشروع دستور الجزائر 2020**

**المحور الثالث: الاستفتاء ودلالات نتائجه**

## المحور الأول: التجاذبات السياسية لمضامين مشروع تعديل دستور الجزائر 2020

في الحالة الجزائرية مرت عملية الصناعة الدستورية بعد ما يعرف بحراك 22 فيفري2019 بعدة مراحل بعد تنحي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة فقد عرفت مرحلة ما قبل إقرار التعديلات الدستورية الجزائرية حالة استقطاب كبيرة بسبب رفض شريحة لا بأس بها في البلاد المسار التي آلة إليه المرحلة الانتقالية في الجزائر "أي الانتخابات الرئاسية "إلا أنها تمت وكانت بمثابة الخروج الآمن من الأزمة [1]

بعد انتخاب الرئيس عبد المجيد تبون لرئاسة الجزائر في 2019 تعهد بإدخال تعديلات دستورية تضمن وتحقق مطالب حراك 22 فيفري كخطوة أولى في عملية الهندسة السياسية وقد فهم من تصريحاته أن هذه التعديلات جاءت متأثرة بسياق الأزمة السياسية التي ميزت سنوات حكم بوتفليقة الأخيرة، ولذلك هدف الرئيس هذه التعديلات على أنها لتحدد مهام الجميع بمن فيهم رئيس الجمهورية، وتنهي الحكم الفردي للبلاد، هنا يجب الوقوف على أنه عادة تتمثل أهداف التعديل الدستوري حسب الباحثين في:

**مسايرة قوانين التطور**: إن النظام الدستوري لأي دولة لا يمكن أن يصل إلى درجة الثبات المطلق مهما كان حرص واضعي الدساتير على تجميدها، فالنظام الدستوري لابد أن يساير قوانين التطور المستمر، ولابد أن يكون هناك تنظيم خاص يجب اتباعه لتعديل القواعد الدستورية حتى لا تؤدي الضرورة والحاجة المستمرة

[1] محمد زيتوني، "الحراك السياسي في الجزائر وأزمة السلطة ما بعد بوتفليقة"، **قضايا ونظرات**، (القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية،ع.16،يناير 2020)،ص73

إلى تعديلها بطريق آخر غير قانوني، فكما يقول البعض إن الدستور الذي لا يسمح بإجراء تعديل دستوري لأحكامه يقضي على نفسه مقدما بالسقوط إما عن طريق ثورة او عن طريق الإنقلاب[1]

**سد النقص التشريعي**: لا يمكن لأي دستور أن يحتوي في نصوصه على جميع المبادئ التي تحكم المجتمع مهما بذل واضعوه من جهود، لذا لابد من ظهور أمور جديدة لم تكن محسوبة وقت نشأة الدستور، مما يؤدي إلى نقص تشريعي في النصوص الدستورية وجب سده ومن هنا يتم اللجوء إلى التعديل الدستوري لسد هذه النقائص والثغرات التشريعية.

**تغيير نظام الحكم**: يمكن أن يؤدي تعديل الدستور إلى تغيير جذري في نظام الحكم، فيغيره من نظام ملكي دكتاتوري إلى نظام ملكي برلماني، أو يغيره من نظام ملكي إلى نظام جمهوري أو من نظام جمهوري إلى نظام إمبراطوري.[2]

أما عن **دوافع التعديل الدستوري** فقد تكون **دوافع شخصية** أي تمهيدا لوصول شخص إلى رئاسة الحكم أو إلى أحد المناصب القيادية في الدولة[3] أو **دوافع سياسية** فتلجأ السلطات المختصة بتعديل الدستور إلى تعديل الدستور عادة من أجل إجراء إصلاحات سياسية سواءا كانت هذه الإصلاحات داخلية أو خارجية

وعليه كان هدف التعديل الدستوري الجزائري **سد النقص التشريعي ومسايرة التطور الحاصل في الواقع السياسي الجزائري وكان دافعها سياسيا** ولكن مسعى الرئيس الجديد تعرَّض لانتقادات المعارضة منذ البداية، وذلك بسبب الآلية المعتمدة في إعداد مسودة التعديل الدستوري. وبالرغم من أن الدستور القائم يمنح الرئيس حق المبادرة بالتعديل الدستوري، فإنه كان يأمل -قبل وضع المسودة النهائية - أن يلجأ إلى فتح نقاش سياسي ومجتمعي واسع، حتى يكون القانون الأسمى الجديد محل توافق بين مختلف التوجهات السياسية داخل البلاد، ويكون عاكسًا على نحوٍ خاصٍّ آمال ملايين الجزائريين الذين خرجوا للتظاهر رافضين الممارسات السلطوية السابقة، ومنددين بالفساد الذي دبَّ في مختلف مؤسسات الدولة، ومطالبين بدولة تستند إلى الشرعية الشعبية.[4]

ومن بين ما اعتبرته المعارضة الشعبية والسياسية إشارات أولى مُخيِّبة للآمال في مشروع التعديل الذي تقدَّم به الرئيس تبون، إسنادُ مهمة صياغة مشروع التعديل إلى لجنة خبراء دستوريين يرأسها أحمد لعرابة، وهو الذي كان بوتفليقة قد عيّنه، من قبلُ، للقيام بالمهمة نفسها. وقد برر الرئيس تبون بدْأَه في وضع المسودة

---

[1] إبراهيم عبد العزيز شيحا، **المبادئ الدستورية العامة**، (مصر: منشأة المعارف الإسكندرية، 2006)، ص-ص،143-144

[2] احمد العزي النقشبندي، **تعديل الدستور، دراسة مقارنة**، ط.1(عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،2006)، ص.32.

[3] **مرجع سابق**، ص.36.

[4]: عبد الله هوادف، "مسودة التعديل الدستوري في الجزائر: سياقاته وانعكاساته على المشهد السياسي، ص.02 في 10.9.2020 نقلا عن :
https://cutt.us/mWJBL

قبل إجراء حوار سياسي بتفادي النقاش العشوائي، واعتبر مشروع اللجنة بمنزلة القاعدة الأساسية للحوار المقبل لضمان تعديل شامل وتوافقي، على أن تقوم لجنة تعديل الدستور بأخذ كل ملاحظات التعديل على المسودة الأولية؛ من أجل الخروج بدستور يضمن كل مطالب الفاعلين. وبعد ذلك، يعرض المشروع على غرفتَي البرلمان، ثم الاستفتاء الشعبي العام.

هنا تجدر الإشارة إلى انه لكي تنجح عملية الهندسة السياسية في دولة لابد من وجود دستور ولابد أن يكون هذا الدستور في تناسق وتكامل مع كل مكونات المجتمع الأخرى ولابد من مشاركة أبناء الشعب بكل أطيافه السياسية وإعطائهم كامل الحرية في اختيار الدستور الذي يريدون وكذا الشفافية في كافة العمليات المتعلقة بصناعة الدستور واذا لم يتحقق هذا الشرط فسوف لن تتحقق أهداف الهندسة السياسية الحقيقية وسيكون مصيرها النهائي الفشل. فكيف كانت مواقف القوى السياسية من هذه التعديلات؟

**مواقف النخب:** انقسمت ما بين مؤيد ومعارض لهذه التعديلات

**الفريق المؤيد:**لقد عبّر **حزب جبهة التحرير الوطني**، الذي يعيش أزمة عميقة منذ فترة في ظل قيادة مؤقتة، عن تثمينه التزام رئيس الجمهورية المتمثّل بمنح مشروع تعديل الدستور «طابعًا توافقيًّا»، وفق مقاربة شاملة أساسها «الاستشارة الواسعة دون إقصاء»، لتعميق النقاش والحوار حول الدستور الذي يعدّ «حجر الأساس في بناء الجزائر الجديدة ». كما سجل الحزب «ارتياحه للإرادة السياسية لرئيس الجمهورية في تمكين البلاد من دستور ديمقراطي، يعكس تطلعات الشعب الجزائري ويرمي إلى دعم وحماية الهوية الوطنية ووحدة الشعب وتوسيع مجال الحقوق وحريات الإنسان والمواطن وتعميق الديمقراطية وتوطيد دعائم دولة القانون وتعميق استقلالية القضاء وتعزيز الصرح المؤسساتي في البلاد.

وعلى المنوال نفسه، اعتبر **التجمع الوطني الديمقراطي**، الذي نافس مرشحُه عز الدين ميهوبي على منصب الرئاسة في الانتخابات، أنّ المشروع التمهيدي لتعديل الدستور «لبنة أساسية في بناء الجزائر الجديدة التي يأملها الجميع». وسجل الحزب بعد القراءة الأولية للوثيقة «رغبة رئيس الجمهورية من خلال الدستور القادم إعطاء نفس جديد لمؤسسات الدولة وتعزيز الحريات وإزالة اللبس فيما يتعلق بالفصل ما بين السلطات».

عبّر **التحالف الوطني الجمهوري** المقرب من السلطة عن «ترحيبه المبدئي» ب «هذا المسعى الإصلاحي باعتباره يمثل تجسيدًا لأحد أبرز التعهدات الانتخابية لرئيس الجمهورية، بما يسمح بترميم واسترجاع ثقة المواطن في الحقوق والحريات، وبين ضرورات حفظ أمن واستقرار الدولة - الأمة، ويصون مقومات الهوية الوطنية، ويعزز دولة الحق والقانون والمؤسسات، ويكرس الحقوق والحريات، ويرسخ مبدأ الفصل بين السلطات واستقلالية العدالة، ويحرر المبادرة الاقتصادية والاجتماعية [1]

[1] عبد الله هوادف، **المرجع سابق**، ص.06.

**الفريق المعارض:**طرحت "**حركة البناء الوطني**" سلسلة من التحفظات بشأن مسودة الدستور عبر رئيسها عبد القادر بن قرينة الذي أكد، في تصريح مكتوب، أن "الوثيقة كان متوقعاً منها أن تكرس مطالب الحراك وشعاراته، وتتضمن الديباجة جميع مطالبه بكل تفاصيلها، وتبرز تطلعات الشباب الذي أطلقه.[1]وسجل بن قرينة أن "صلاحيات الرئيس بالوثيقة تحتاج تدقيقاً أكثر، بما يستجيب لبناء دستور يوازن بين السلطات، والجزائر واحدة وشعبها واحد واللغة الوطنية الرسمية واحدة وغير قابلة للنقاش والمزايدة، وللرضوخ أمام جماعات الضغط"، في إشارة إلى رفض الحركة إبقاء اللغة الأمازيغية في الدستور لغةً وطنيةً ورسميةً ثانيةً، والتلميح إلى وجود ضغوط سياسية لإبقائها ونقلها إلى صنف "المواد الصماء" التي لا تعدل مطلقاً

من جهته، نشر القيادي في "**حركة مجتمع السلم**" نصر الدين حمدادوش موقفاً أولياً، لمح فيه إلى امتعاض من المسودة ومخرجات اللجنة الدستورية، واعتبر أن طريقة صياغة المسودة هي التي أدت إلى ذلك، موضحاً: "من معايير النّجاح في الدساتير الديمقراطية - وفق نظريات وأدبيات القانون الدستوري - هي طريقة إعداد الدستور وإخراجه، والمحتوى والمضمون المعبّر عن مدى ديمقراطية هذا الدستور". إضافة لتساؤله عن أن أي تعديل دستوري جديد يستوجب أن يتضمن "حسماً واضحاً في هوية وطبيعة النظام السياسي، هل هو رئاسي أم شبه رئاسي أم برلماني، واعتماد مبدأ الانتخاب وليس التعيين في السلطة القضائية والسلطة المستقلة لتنظيم الانتخابات، والتنصيص بكلّ وضوح على المهام الدستورية للمؤسّسة العسكرية، بما لا يسمح لها بالتدخّل في الحياة السياسية"، وهي أمور "لم يجب عنها الدستور الجديد"، بحسب قوله.

بدورها، رفضت قوى "**تكتل البديل الديمقراطي**"، الذي يضم مجموعة أحزاب سياسية تقدمية كـ"جبهة القوى الاشتراكية" و"حزب العمال الاشتراكي" و"الاتحاد من أجل قوى التغيير"، وهيئات مدنية كـ"الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان"، جملة وتفصيلاً مسودة الإصلاحات الدستورية.[2]

ووصف التكتل، في بيان له، عقب اجتماع استثنائي لقياداته، المسودة بأنّها "ضد إرادة غالبية الجزائريين، وانفرادية تكرس مرة أخرى ثقافة الاستبداد التي تسببت في الوضع الذي تعيشه البلاد، وهي خريطة طريق خاصة بالحكومة تطرحها في وضع استثنائي لاستبعاد الشعب الجزائري مرة أخرى من اختيار مستقبله".

[1] عثمان لحياني، "**ردود فعل أولية على مسودة الدستور الجزائري: تحفظات بالجملة** " في 6.10.2020 نقلا عن https://cutt.us/eu8s7

[2] **المكان نفسه**

وفي التوجه الناقد نفسه، اعتبرت حركة عزم، التي نشأت في سياق الحراك الشعبي، أنّ هناك تناقضًا صارخًا بين ما جاء في عرض الأسباب ورسالة التكليف من جهة، وطموحات الشعب الجزائري وآماله في وضع لبنة جزائر جديدة أساسها دولة القانون والمؤسسات

**مراحل التعديل الدستوري:**

بالنسبة لمراحل التعديل الدستوري فهي تنص عليها السلطة التأسيسية الأصلية في نصوص الدستور حتى يصبح نافذا وقد اختلفت مراحله باختلاف النظم الدستورية وعلى العموم يمر بثلاث مراحل وهي:

1. **اقتراح التعديل** لقد تطورت إجراءات وأساليب التعديل منذ ق 18 فبعد أن كانت المبادرة حكرا على الملك أو الإمبراطور، توسعت لتشمل الحكومة والبرلمان والشعب في بعض البلدان[1]
2. **إقرار مبدأ التعديل** تختلف مرحلة إقرار مبدأ التعديل باختلاف النظام السياسي وطبيعة تشكله
3. **إقرار النهائي للتعديل** عادة ما يتم الإقرار النهائي للتعديل الدستوري بواسطة البرلمان أو الشعب عن طريق الاستفتاء[2]

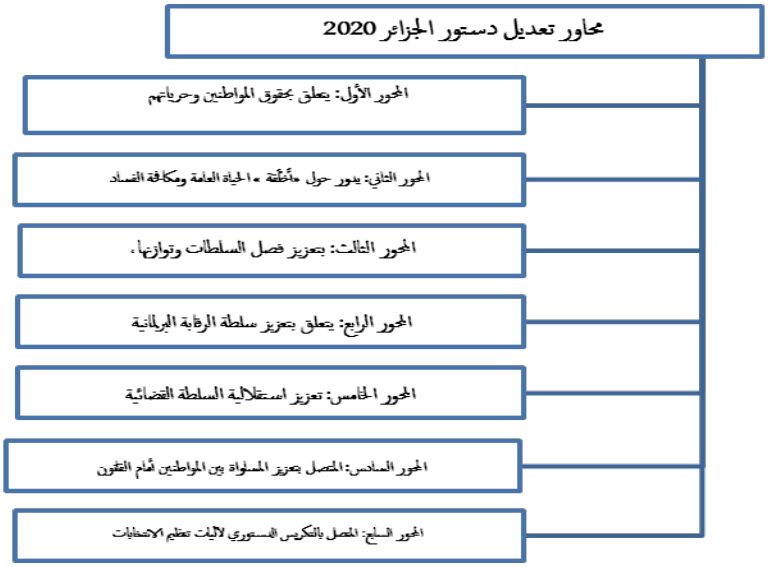


**مخطط توضيحي للمحاور السبع التي تعنى بالتعديل الدستوري "من إعداد الباحثان"**

في إطار هذه المراحل والمحاور صاغت وعملت لجنة الخبراء المكلفة بصياغة اقتراحات مراجعة الدستور المسودة النهائية لتعديل الدستور قصد عرضها على البرلمان للمصادقة عليها ومن ثم طرحها للاستفتاء

[1] إدريس بوكرا، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، (د.ب: دار الكتاب الحديث، 2003)،ص.86.
[2] إبراهيم أبو خزام، **الوافي في شرح القانون الدستوري**، (ليبيا: المطبعة العالمية للنشر والتوزيع،2002)، ص-ص.104-105

الشعبي الذي حدد يوم 1 نوفمبر 2020 غير أنها لم تجر تغييرات كبيرة على المسودة الأولى التي طرحت في 5 ماي 2020، والتي لقيت اعتراضات كبيرة من قبل القوى السياسية والمدنية في البلاد كما سبق ذكر أعلاه.[1]

## المحور الثاني: تحليل المواد المعدلة في مشروع دستور الجزائر 2020

قبل البدء بتحليل المواد المعدلة يجب أن نعرج على موضوع غاية في الأهمية وهو مفهوم الصياغة القانونية لمضامين الدستور حيث تستوجب هذه العملية عملية خبرة فنيّة عالية في المجال القانوني وفي المجال اللغوي. فهي عملية تقنية بحتة، تشكّل جزءا لا يتجزأ من عملية صياغة مشروع الدستور ككلّ، وتواكب عملية تحديد المضامين. وتحفّ بهذه العملية التقنية مخاطر عديدة، قد تبلغ ذروتها عند بلوغ مرحلة وضع اللمسات الأخيرة على مشروع الدستور.

لذلك، لا بدّ من اتخاذ كل الاحتياطات اللازمة لتفادي هذه المخاطر. وبما أن الدستور هو في ذات ال وقت وثيقة سياسية وكذلك أعلى وثيقة قانونية في الدولة، فإن كتابته القانونية تكون أصعب من كتابة النصوص التشريعية، وتضع على كاهل الجهة المكلّفة بمهمة الصياغة القانونية مسؤولية أكبر. ويتعين أن يكون الدستور مكتوبا بلغة قانونيّة واضحة يسهل فهمها؛ ليس فقط على المختصّين في القانون، بل وكذلك من قبل المواطنين. كما يتعين أن يكون قابلا للتطبيق لاحقا من قبل السلط التشريعية والتنفيذية والقضائية. وتقوم منهجية الكتابة القانونية لمضامين الدستور على عدّة قواعد مبدئية، أهمّها الوضوح والتناسق.[2]

وعليه هل استطاعت اللجنة استفتاء هذا الشرط في إعداد مسودة دستور الجزائر 2020؟

### 1. مسودة الدستور الصادرة في ماي 2020

[1] عثمان لحياني، " **نشر تفاصيل مسودة الدستور الجزائري الجديد**" 28.11.2020 نقلا عن:
https://cutt.us/NcK3D

[2] نرجس طاهر، دنيا بن رمضان، "**ورقة نقاش صياغة مشروع الدستور تجارب مقارنة ودروس مستفادة**"، في 1.12.2020 نقلا عن https://cutt.us/oWmul

**جدول 01: جدول يوضح اهم المواد المعدلة في دستور 2020 والتعليق عليها**

| الفصول | أرقام المواد[1] | التعليق على المواد[2] |
|---|---|---|
| **المبادئ التي تحكم المجتمع** | المادة 20 من المسودة (19 سابقًا) | كانت المادة 19 تنصّ صراحة على أن الدولة تضمن الاستعمال الترشيد للموارد الطبيعية والحفاظ عليها لصالح "الأجيال القادمة". وفي ظل التعديل الجديد، حذفت عبارة "لصالح الأجيال القادمة" وعدلت المادة ككل، وتم التنصيص صراحة بمقتضى الفقرة 3 من المادة 20 من المسودة على: "الاستعمال العقلاني ]...[ وللطاقات الأحفورية والموارد الطبيعية الأخرى". إننا نتساءل هنا عمن يعطي العقلانية دلالتها ومن يحددها؟ ولماذا التنصيص في الدستور على استغلال الطاقات الأحفورية التي هي أصلا مستغلة (البترول، الغاز...)إن هذا يحيلنا إلى الغاز والنفط الصخريين باعتبارهما الطاقتين الأحفوريتين الوحيدتين غير المستغلتين حاليا في الجزائر، والمعروف بأن استغلالهما مازال مدار جدل ونقاش كبيرين بسبب تبعاته البيئية. فمن وراء طرح هذا الاقتراح؟ وإلى متى ستظل الجزائر رهينة للنموذج الاقتصادي الريعي؟ ومن سيضمن حقوق الأجيال القادمة في بيئة سليمة وصحية على الأقل؟ |
| | لمادة 31 من المسودة (29 سابقا) | جاءت الأحكام المقترحة في المادتين المذكورتين -وفي فقرات من ديباجة الدّستور- متزامنة ومتطابقة بشكل غريب لتؤسّس لتغيير العقيدة الأمنية الجزائرية إلى "عقيدة تدخليّة" في إطار عمليات حفظ السلام تحت مظلة منظمات إقليمية أو عالمية بعدما كانت "عقيدة دفاعية" قوامها العمل على تحقيق السلم والأمن الدوليين بالأدوات السلمية والديبلوماسية وتكرس مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.<br>إننا هنا نشير إلى أن الدفاع المتقدم لحماية الأمن الوطني، والذي قد يستدعي التدخل العسكري خارج الحدود الجغرافية للدولة، لا يحتاج إلى التنصيص عليه في الدستور لأنه يتعلق في الأصل باستراتيجية الأمن الوطني، ومعروف بأنّ العقائد الأمنية والدفاعية للدول تتغير بتغير استراتيجياتها للأمن الوطني دون الحاجة إلى تغيير دساتيرها، كما أن التنصيص على هذا الأمر في الدستور سيضع قواتنا المسلحة أمام خطر التبعية للقوى الكبرى كما قد يستخدم مطية من الأخيرة للزج بالجزائر في مسائل أمنية ونزاعات لا تعنيها. |
| **الحقوق الأساسية والحريات** | المادة 38 | جدر التذكير بأن هناك في العالم 24 دولة أقرّت هذا الحق في دساتيرها، الغالبية منها ربطت "دسترة" هذا الحق بمسألة "تنفيذ عقوبة الإعدام"، أي أن الهدف كان إضفاء التوجه العالمي نحو إلغاء عقوبة الإعدام أو تقييدها على هذه الدساتير، لذا نرى هنا وجوب توضيح المقصود بـ"تعسفيًا"، لأن ذلك سيحيلنا ضمنيًا إلى "إلغاء عقوبة الإعدام" رضوخًا للمنظمات الدولية التي تطالب بإلغاء هذه العقوبة وعدم تنفيذ القصاص. |
| | المادة 51 من المسودة (42 سابقًا) | والسؤال هنا: ما الهدف من ذلك؟ وما المقصود بعبارة "حياد" دور العبادة؟ ولماذا التنصيص على حرية ممارسة العبادات؟ هل يتجه الدستور إلى الإقرار بلائكية الدولة في تناقض صريح مع المادة الثانية من الدستور "الإسلام دين الدّولة"؟ كما أن نص هذه المادة يناقض أيضا خصوصية الشعب الجزائري الذي تدين غالبيته الساحقة بدين الإسلام. وعليه، فإنّ حرية ممارسة العبادات يجب أن تقيد بنص المادة الثانية من الدستور وبما لا يمس بدين الأغلبية، مع العلم أيضا أنّ فتح الحرية لممارسة العبادات دون تقنين واضح قد يحفز صراعات طائفية في الجزائر وقد تستخدم مطية لاختراقها أمنيا من قبل دول توظف الأديان والمذاهب والطوائف لأغراض سياسية. |

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، **المشروع تمهيدي لتعديل الدستور**، ماي 2020، في 20.1.2020 نقلا عن:
https://rb.gy/xsgfsa

[2] حركة عزم، " **دراسة نقدية لمسودة التعديل الدستوري لعام 2020**"، في 13.11.2020 نقلا عن:
https://cutt.us/QCgCo

| | | |
|---|---|---|
| | لمادة 57 من المسودة (52 سابقًا)<br><br>المادة 60 من المسودة (64 سابقًا)<br>المادة 61 (43 سابقًا)<br>والمادة 63 43 سابقًا).<br><br><br><br><br><br>المادة 74 (المادة 72 سابقًا | ضمنت هذه المادة تعديلا شكليًا لا يرتقي إلى تطلعات تغيير المشهد السياسي في جزائر ما بعد 22 فيفري 2019، والتساؤل المطروح هنا هو: لماذا التسهيل وإعطاء الحقّ لإنشاء الجمعيات بمجرد "التصريح" في حين يحتفظ بالقيود على إنشاء "الأحزاب السياسية" التي هي في الأصل عبارة عن جمعيات تنشط في المجال السياسي!<br>في هذا الصدد فإننا نقترح الرجوع إلى النص الأصلي قبل تعديل 2016، أي التنصيص على: "ألا تنزع الملكية إلا في إطار القانون، وبتعويض قبلي، منصف وعادل".<br>يلاحظ من استقراء منطوق المادتين:<br>– حذف مبدأ "منع الاحتكار" أي بمفهوم المخالفة السماح بالاحتكار!<br>– تحجيم حقوق المستهلكين بالتنصيص على الحقوق الاقتصادية فقط، على خلاف النص السابق الذي يترك المجال مفتوحا، فلمطلق يبقى على إطلاقه ما لم يقيّد.<br>إنّ الأولى هنا هو التنصيص صراحة على مبدأ منع الاحتكار على "حقوق المستهلك" دون تقييد<br>حُذف شرط عدم ازدواجية الجنسية في المسؤوليات والمناصب العليا في الدولة، وكان الأفضل التنصيص على آليات وضوابط حقيقية لتولي هذه المناصب للقضاء على المحسوبية والمحاباة في دواليب السلطة، فالمشكل الأكبر في الإدارة الجزائرية ليس الجنسية بقدر ما هي المحاباة والمحسوبية والجهوية المقيتة، فإن كان المواطن البسيط يعاني للحصول على وظيفة أو عمل بسيط قار، فما بالك بمنصب سام!<br>بموجب المادة 74 من هذه المسودة تم حذف وإلغاء الإشارة إلى "الدور" المناط بالمجتمع لحماية الأسرة والطفل، والذي كان منصوصا عليه دستوريًا، في المادة 72 سابقًا، إننا نتساءل هنا ومرة أخرى عن السبب؟ لأن الأولى والأوجب بالنسبة لنا هو تحفيز وتشجيع دور مؤسسات المجتمع على حماية الأسرة والنشء. |
| **تنظيم وفصل السلطات** | المادة 91 | من حيث الشكل:[1]<br>يلاحظ إعادة تبويب فصول هذا المحور كما يلي:<br>– إضافة لفظ "فصل" في العنوان تأكيدًا لهذا المبدأ، ولكن عند الاطلاع على عناوين الفصول يُلاحظ، استحداث تقسيم جديد: فصل رئيس الجمهورية. فصل الحكومة. فصل البرلمان.فصل العدالة. يستقرأ من ذلك أن مركز رئيس الجمهورية مازال في أعلى قمة السلطات وأن قطاع العدالة هو أدناها، والمفارقة العجيبة الأخرى أن هذا التقسيم تخلى عن مصطلح "السلطات الثلاث: التنفيذية، التشريعية، القضائية" مع أنه الأنسب وما يجب أن يكون ولو نظريًا. يستنتج من هذا وجود نوع من التراجع على مبدأ الفصل بين السلطات والذي جاء عطفًا على تنظيم السلطات في عنوان الباب.<br>II. في المضمون:<br>أولا: رئيس الجمهورية /الحكومة /البرلمان<br>يُلاحظ أنّ تعديلات طفيفة وشكلية لا ترتقي لمتطلبات بناء دولة القانون والمؤسّسات قد أدخلت على النصّ، ذلك أنّ:عند المصادقة على مثل هكذا مادة ستشكل سابقة في التاريخ السياسي والعسكري الجزائري كون القوات الجزائرية حسب الدساتير السابقة قوات دفاعية وليست هجومية وكون عقيدة الجيش الجزائري منذ الاستقلال في 1962 تؤكد مهمة الجيش الجزائري هي الدفاع عن الحدود وعدم ارسال العسكريين الجزائريين خارج الحدود .[2] |

[1] حركة عزم، **المكان نفسه**

[2] بوناصر بوطيب، "مسودة تعديل الدستور في الجزائر لسنة 2020 فصل أم تدخل وهيمنة بين السلطات؟" **المستقبل العربي**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ع.502 ،2020)،ص.170.

| | | |
|---|---|---|
| | 169 (156 سابقًا) ومعظم المواد | – دسترة إمكانية تعيين رئيس الجمهورية لنائب له لاستكمال عهدته الرئاسية، وهذا الأمر منتقد فما جدوى استحداث هذا المنصب في النظا رئاسي مشدد يكون فيه رئيس الجمهورية هو مفتاح قبة النظام ولعل خطورة هذا الأخير معين والشعب لم يختاره وكان الأحرى استبعاد هذه الفقرة لأنها تمس بفكرة انتخاب رئيس الجمهورية ديموقراطيا من جانب الشعب<br>كما أن إضافة آلية الاستجواب كآلية مضافة لإسقاط الحكومة، في ظل النصاب المطلوب الذي لم يتغير، سيبقيها آلية صورية لا طائل منها.<br>ثانيًا: العـــــدالة<br>هناك عدّة ملاحظات جوهرية تؤكد الاستمرارية في نهج تبعيتها وعدم استقلاليتها، منها:<br>– أغرب مادة قانونية متناقضة المادة 169 (156 سابقًا) التي جاء فيها: "القضاء مستقل، ويضمن رئيس الجمهورية هذه الاستقلالية".. مستقلة عمن إذن؟ إذا كان رئيس الجمهورية هو الضامن وليس "النص الدستوري التأسيسي".<br>– تغيير تسمية "السلطة القضائية" (السلطة تساوي القوة) إلى مجرّد "العدالة" كمدخل وظيفي فقط هو دليل جدي آخر على إضعاف ممنهج ومتدرّج لهذا القطاع في أسمى نصّ قانوني في الدولة.<br>– تطبيق المعاهدات مباشرة دون انتظار دمجها ضمن قوانين الجمهورية يرهن الأمن القانوني للدولة.<br>– دسترة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء وخضوعها لرئيس السلطة التنفيذية هو إضافة سلبية للغاية تكرس للتبعية.<br>إن الأجدر كان فتح نقاش جدي مع المختصين في سلك القضاء لتكريس استقلالية حقيقية للمجلس الأعلى للقضاء من خلال استبعاد السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية كرئيس للمجلس وكذا قضاء الحقّ العام (النيابة-ومحافظي الدولة أو المحامي العام) إضافة إلى مراجعة مسألة سمو المعاهدات على قوانين الجمهورية. |
| **مؤسّسات الرقابة** | 193(182 سابقا) | في الموضوع:<br>يستوجب تفعيل آليات الرقابة المؤسساتية ودمقرطتها بأن تكون هذه الهيئات إما مستقلة كليًا عن السلطات المنشئة أو المساهمة في إنشائها، وهذا مستبعد عمليًا في واقع الحال، لذا فإن الحل هو أن تكون طريقة تشكيلها عن طريق تشارك السلطات الثلاث مجتمعة وبالانتخاب الداخلي بين النظراء مع تحصين المهمّة الرقابية بعهدة واحدة طويلة غير قابلة للتجديد، أو بعهدة مدى الحياة، فضلا عن الحصانة القانونية والاجتماعية لأعضائها.<br>||.في المضمون:<br>أولاً: المحكمة الدستورية المقترحة يلاحظ بالنسبة لـ"المحكمة الدستورية" مجرّد تغيير للتسمية في ظل التوجه العام الذي ظهر مع التعديل الدستوري لعام 2016 نحو إعطاء صلاحيات قضائية لهذه الهيئة، إلا أنه يؤخذ عليها:<br>– بخصوص التشكيلة: النص القديم أفضل، فالمنتمون باسم السلطة التشريعية ينتخبون من قبل زملائهم ولا يعيّنون من قبل رئيسي الغرفتين كما جاء بموجب هذه المسودة، لأنّ الانتخاب عنوان الديمقراطية وأداتها، فالأفضل أن ينتخب هؤلاء الأعضاء على درجتين ليكون ولاؤهم للشعب بدل الولاء لمن عينهم.<br>– غموض في شرط المعدّل: إذ تمّ الاستغناء عن شرط العلوم القانونية وتعويضه بدرجة بروفيسور لمدة 15 سنة فقط دون تحديد التخصص.<br>– بخصوص الحصانة: إعطاء حصانة مبهمة لأعضائها، وفي ذلك تناقض صريح مع الحصانة التي تم تقييدها لأعضاء البرلمان.<br>– فيما يخص ضوابط عملها: استمرار إلزامها بـ"الإخطار المسبق"، وكذا تناقض في بعض أحكامها، فمن جهة لا تلزم المادة 198 خضوع المعاهدات للرقابة الدستورية المسبقة، ومن جهة أخرى تلزم بالاعتماد على المعاهدات المصادق عليها كمرجع عند فحص المشروعية (الدستورية)! وكأن المحكمة الدستورية أصبحت "محكمة لصالح القانون الدولي التعاهدي" وليست لصالح الدستور الجزائري!<br>ثانيًا: مجلس المحاسبة |

| | | |
|---|---|---|
| | 208(192 سابقا) 214 | دُسترت طريقة تعيين رئيس مجلس المحاسبة لصالح رئيس الجمهورية (المادة 208 – 192 سابقًا) بدل آلية الانتخاب بين نظرائه وهذا مناقض لمقتضيات دولة القانون والمؤسسات التي يجب أن يكون أساسها الانتخاب بدل التعيين في المؤسسات الرقابية العليا للدولة.<br>ثالثًا: السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات<br>خطأ يستوجب تداركه، في المطة الثانية من المادة 214 من المسودة، إذ نصت: "يعين رئيس الجمهورية رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخاب" والأصح هو "يقلد" |
| **الهيئات الاستشارية** | المادة 228 | في الوقت نفسه نجد دسترة هيئة جديدة سميت "أكاديمية جزائرية للعلوم والتكنولوجيا"، مع العلم أن الدستور الحالي ينص على شيء مطابق هو "مجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيات" والذي يحذف بالرغم من النص حتى بعد إضافة الاقتراح الجديد!وما يثير الجدل أيضا وجود مجالس مهمة لم تدستر أو لم تعط قيمتها الدستورية الحقيقية على غرار "مجلس وطني و/أو أعلى للتربية والتعليم" يسهر على إبعاد الأجيال الناشئة عن التجاذبات الأيديولوجية ويكرس لمبدأ حيادية التعليم حقًا.<br>وبالرجوع إلى "الأكاديمية المقترحة" نرى أن استخدام مصطلح "أكاديمية" هنا بدل "المجمع" -وهي الترجمة الأصح في نظرنا- يؤكد مرة أخرى بأنّ النص الأصلي للمسودة كتب باللغة الفرنسية وترجم إلى اللغة العربية، ومن جهة أخرى، فإن هذا النص لم يحدد صلاحيات هذه "الأكاديمية" ومهامها ولو بشكل عام كما هو متعارف عليه، ففيما ستستشار؟ |
| **تعديل الدستور** | معظم المواد | ضمن أحكام التعديل الدستوري تقترح المسودة إدراج "تمازيغت" ضمن البنود الصماء كلغة وطنية ورسمية، والتي لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمسها، وهنا نطرح التساؤلات التالية:<br>– ما هو الهدف الحقيقي من إدراج هذا البند في هذا الظرف بالذات والذي يتميز باستقطاب حاد على الساحة الوطنية؟<br>– ما المقصود بلغة "تمازيغت" التي تقترح المسودة إدراجها هنا، بدل مصطلح" اللغة الأمازيغية" (المادة الرابعة المطة 3) والتي استعملت سابقًا في مناقضة صريحة لواقع الحال، فإن وجد اختلاف وتضارب في عنوان "اللغة المعيارية" هل"تمازيغت" أو "أمازيغية" فكيف هو الحال بالنسبة للأمور والقضايا اللغوية الأخرى، على غرار اختيار مفردات المعجم المرجعي لها أو "الحرف" الذي تكتب به.<br>إن الاختلاف والتردد في مسمياتها لدليل واضح عن وجود تجاذبات سياسوية تغذي القضية، ونحن ننبه هنا، ومن زاوية قانونية حقوقية بحتة، أن توحيد اللهجات يتناقض مع حقوق الجيل الثالث من حقوق الإنسان فيما يخص حماية التراث اللامادي الشفوي، لأن هذا معناه القضاء على لهجات متعددة لصالح "لهجة واحدة مرجعية"، وعليه، فإن كل ما يتعلق بهذه المسألة يجب أن يؤجل إلى ما بعد فتح نقاش أكاديمي وطني بين أهل الاختصاص لفك هذه المعضلات اللسانية بشكل جدي وجريء بدون توجّس أو عصبية أو تطرف. |
| الأحكام الانتقالية | انظر المواد من 235 إلى 239 | يجب مراجعة الأحكام الانتقالية المذكورة لأنها تتحدث عن التعديل الدستوري لعام 2016، وهذا دليل آخر على ضعف محرر وكاتب هذه المسودة |

**المصدر: من "إعداد الباحثان"**

### 2. مسودة الدستور الصادرة في سبتمبر 2020[1]

لقد طرحت هذه المسودة بعد تعديلات طفيفة شملت فقط أرقام المواد وبعض المصطلحات التي حذفت أو أضيفت.

**يرى الباحث عبد الله هوادف** انه لا يتوقع أن يقدّم مشروع التعديل الدستوري، بالشكل الذي جاء به، طرحًا جديدًا في طبيعة ممارسة الحكم، ولا في طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع. ويبدو من المؤكد أن تمضي السلطة في مشروع التعديل، وأنها ستجد الدعم الكافي في هذا الشأن، وذلك بفضل الشبكات الزبائنية الممتدة في الطبقة السياسية، والمجتمع المدني، والرأي العام هناك معطًى آخرَ ذا أهمية قد يكون وراء طرح المسودة في هذا التوقيت، وهو يتمثَّل بتوقف الحراك في المدن الجزائرية، وخصوصًا في العاصمة، بسبب إجراءات الحظر الصحي من جرَّاء جائحة فيروس «كورونا ». وهذا من شأنه أن يخفف الضغط على السلطة، ويتيح الفرصة للرئيس الجديد كي يتفرغ للاهتمام بالتحديات الاقتصادية. أما المعارضة، فستجد نفسها مرةً أخرى مضطرة إلى التعامل مع مقتضيات الأمر الواقع، ومحاولة الظفر بأكبر ما يمكن من المكاسب الدستورية، خاصة أنّ السياق العام الراهن لا يتيح لها هوامش تحرّك كبيرة.[2]

من جهة أخرى يرى الباحث **بن ناصر بوطيب** أن التعديلات الدستورية في الجزائر لا تزال تأخذ في التصنيفات التقليدية للدساتير، كما يرى الفقيه الدستوري موريس دي فرجيه: "**دساتير القوانين ودساتير البرامج، فإذا كانت الأولى "دساتير القوانين"، موسومة بالاختصار والاقتصاد في عدد الفصول متميزة بحبكة الصياغة ودقتها وحبلى بالقواعد والمبادئ الدستورية، فإن الدساتير الثانية "دساتير البرامج " تأتي خلافا لذلك كثيرة الفصول والمواد ذات صياغة عامة مفعمة بالتفاصيل و التدقيقات، ومفتوحة على الاختلاف ومن ثم معرضة للتفسير والتأويل**" وهذا يجعل الدساتير في الجزائر أقرب إلى دساتير البرامج منها إلى دساتير القوانين.[3]

## المحور الثالث: الاستفتاء ودلالات نتائجه

ظهرت نتائج الاستفتاء وبالافتراض أن عملية الاستفتاء صارت في إطار النزاهة الواجبة والشفافة المطلوبة، فإن على الجميع سلطة ومعارضة أن يقرؤوا تلك النتائج بعين فاحصة. والتي تكمن بين أرقام هذه النتائج رؤية هذا الشعب في العملية بأسرها فيما يتعلق بالمسار التأسيسي للدستور وممارسات السلطة والمعارضة معا

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، **المشروع تمهيدي لتعديل الدستور**، سبتمبر 2020، في 20.12.2020 نقلا عن:
https://drive.google.com/file/d/1ueoh9bz-Xg0Qj1_hs16hNUO5napQ1wvK/view

[2] عبد الله هوادف، **المرجع سابق**، ص. 08

[3] بوناصر بوطيب، **المرجع السابق**، ص.177.

فقد بلغت نسبة المشاركة في الاستفتاء على الدستور 23.72 %، فمن مجموع 24.475.310، لم يصوت سواء 5.636.172 , وأثناء عملية الفرز تم إلغاء 633.855 ورقة انتخابية، وبالتالي بلغ عدد الأصوات المعبر عنها 5.023.385 أي حوالي 76 % قاطعو الانتخابات عدد المصوتين بـ "نعم": 66.8 % عدد المصوتين بـ "لا": 33.2 % كما هو موضح في الجدول أدناه:

**جدول 02: يوضح نتائج الاقتراع على دستور 2020**

| الولايات | العدد النهائي للمسجلين | المصوتين | نسب المشاركة | الأصوات الملغاة | الأصوات المتنازع فيها | الأصوات المعبر عنها | الأصوات المعبر عنها(نعم) | الأصوات المعبر عنها بـ(لا) | نسبة المصوتون بـ"نعم" | نسبة المصوتون بـ"لا" |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| المجموع العام | 24 475 310 | 5 636 172 | | 633 855 | 407 | 5 023385 | 3 355518 | 1667867 | 66.80 % | 33.20 % |

المصدر: السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات النتائج الأولية لتصويت للاستفتاء حول مشروع تعديل الدستور ليوم01نوفمبر2020نقلاعن: https://cutt.us/R6mwJ

وتجدر الإشارة أن هذه هي ادنى نسبة مشاركة منذ الاستقلال. فهذه الأرقام والنسب تعد ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة الانتخابية، ففي الانتخابات السابقة اقتصر العزوف على بعض المدن الكبرى فقط، اما في هذه الانتخابات فقد شملت اغلب ولايات الوطن كما هو مبين في الجدول التالي:

**الجدول 03: نسبة المشاركة الانتخابية في بعض المدن الجزائرية الكبرى**

| الولاية | نسبة مشاركة | الولاية | نسبة مشاركة |
|---|---|---|---|
| الجزائر العاصمة | 14.46% | خنشلة | 21.17% |
| وهران | 24.44% | عنابة | 27.08% |
| باتنة | 21.95% | تيزي وزو | 0.07% |
| قسنطينة | 22.34% | الوادي | 22.92% |
| تمنراست | 41.33% | المدية | 27.66% |
| بجاية | 0.24% | البليدة | 29.46% |
| تلمسان | 24.19% | تبسة | 21.35% |

المصدر: السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات النتائج الأولية لتصويت للاستفتاء حول مشروع تعديل الدستورم01نوفمبر2020 نقلاعن : https://cutt.us/R6mwJ

هذه النسب من المشاركة تدل وبشكل قاطع على تراجع هذه النسبة، التي تؤكد تآكل نسب المشاركة في عملية التصويت ويتضح من هذا الاحتجاج السلبي رفض الشعب لهذا الواقع. وهو بذلك قد أكد اعتراضه على شكل السلطة في أدائها السياسي وكذا اعتراضه على المعارضة في ممارساتها.

ومن هنا نرى من الضروري أن تتعرف السلطة والمعارضة معا على هذه الرسالة من هذا الشعب الذي سئم، ذلك أن الشعب شكل بطاقاته في عملية المشاركة وخاصة اذا كان الاستفتاء يتعلق بدستور اعقب حراكا. كونه يمثل عقد اجتماعي ومجتمعي وسياسي جديد ما يستأهل من هذا الشعب حالة من المشاركة الفعالة يجب أن تزيد على تلك النسبة في اختيار الأشخاص و ابداء رايه بشكل قاطع في هذا التعاقد السياسي والمجتمعي.

و بالبحث في أسباب العزوف عن المشاركة في الاستفتاء على دستور 2020 نجدها حسب الباحث مبروك ساحلي :[1]

**تآكل شرعية النظام**: فقد نجح الحراك في إفشال العهدة الخامسة لرئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة، كما اجبر النظام على إلغاء عمليتين انتخابيتين كان من المخطط إجراؤهما في أفريل و جويلية، إلا أن النظام تمكن من فرض تاريخ جديد 12 ديسمبر. فاعترض الملايين من الجزائيين في البلاد وخارجها على هذه الانتخابات، وكانت نسبة إقبال الناخبين لهذه الانتخابات ضعيفة جدا تقدر بنسبة 41 %. والتي فاز فيها رئيس الوزراء السابق عبد المجيد تبون حاز بنسبة 58% من الأصوات وبات الآن رئيسا للجزائر، وتم تشكيل حكومة جديدة برئاسة عبد العزيز جراد، إلا أن معظم المعينين الجدد تولوا مناصب في عهد الرئيس السابق بوتفليقة في وظائف حكومية مختلفة، وخدم قرابة ثلث وزراء الحكومة الجديدة (11 من اصل 28) في حكومة بوتفليقة من قبل. وهكذا، فوت الرئيس تبون فرصة ذهبية ليولد الثقة بين الدولة والمجتمع وليبدأ بعملية انتقالية حقيقية نحو نظام سياسي ديموقراطي. كما انه لم يتم الاستجابة لمطالب الحراك.

يضاف إلى ذلك، ضعف أداء البرمان في الحياة السياسية، حيث انه لم يعبر عن اهتمام الراي العام ولم يمارس الرقابة والمساءلة والمعارضة البرلمانية وسادت ظاهرة التغيب عن الجلسات، كما فشل النظام الحزبي بكل التوجهات في أداء وظائفه نتيجة الأزمات والصراعات الداخلية التي عاشتها الأحزاب السياسية وبرز تغول السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية ضمن الانتقادات السياسية للمعارضة. بالإضافة إلى عوامل نفسية واجتماعية يعيشها المواطن أهمها الإحباط.

**ضعف الحملة الانتخابية**: رغم توفر الإمكانات والوسائل التي سخرتها السلطة لرفع نسبة المشاركة، إلا أنها تميزت بعدم تجاوب الجماهير معها وهذا يعود إلى أسباب عديدة، منها ما هو متعلق بالوضع الصحي في البلاد (جائحة كورونا)، ومنها ما هو مرتبط بطبيعة الأحزاب السياسية القائمة على الحملة الانتخابية وهما

[1] مبروك ساحلي، "العزوف السياسي في الجزائر: **دراسة تحليلية لأسباب العزوف في الاستفتاء على مشروع الدستور 2020"** ص.8 في 18.12.2020 نقلا عن:
https://www.orsam.org.tr//d_hbanaliz/cezayirde-siyasi-isteksizlik-2020-anayasa-taslagi-referandumunda-isteksizligin-nedenlerinin-analiz-calismasi.pdf

الحزبين الكبيرين الموالين للنظام السابق، وهو ما ولد هواجس لدى المواطن منها. في المقابل دعت العديد من الأحزاب والجمعيات التصويت ب(لا) على الدستور كحمس و الافافاس....

ومن أسباب ضعف الحملات الانتخابية، حيث لم يكن بالدرجة الكافية من الأداء المنتظر منه، فقد كان يعوزه التحليل الدقيق لواقع المجتمع الجزائري وهو واقع سريع التجدد. كما ساهمت عدم قدرة مؤسسات التنشئة السياسية في بناء ثقافة سياسية تشاركية.

**الوضع الاقتصادي والاجتماعي**: يواجه الاقتصاد الجزائري تداعيات انتشار فيروس كورونا مع انخفاض قيمة الدينار وارتفاع التضخم وتوقف الشركات عن العمل، وكل هذا يأتي إلى جانب انخفاض عائدات النفط. فقد أعلن الديوان الوطني للإحصاء من انخفاض بنسبة 3.9 % في إجمالي الناتج الداخلي في الربع الأول من 2020 وارتفاع نسبة البطالة إلى 15% في جوان 2020 بعدما كانت 11.4% في نهاية 2019. باستثناء قطاع الطاقة، وانخفاض إجمالي الناتج الداخلي بنسبة1.5 % في الأشهر الثلاثة الأولى من السنة مقابل زيادة قدرها 3.6 % لفترة نفسها من 2019 بحسب ديوان الإحصاء ومع إجراءات الحجر منيت الشركات المملوكة للدولة بخسائر تبلغ نحو مليار يورو من جراء الأزمة الصحية. وبحسب توقعات صندوق النقد الدولي، سيشهد الاقتصاد الجزائري انكماشا نسبته 5،2 % هذا العام مع عجز في الميزانية هو الأعلى في المنطقة[1].

وقد دفع هذا الوضع الحكومة الجزائرية إلى مضاعفة المبادرات والقرارات للحفاظ على الوظائف وعلى نشاط اقتصادي معقول في ظل هذه الظروف، إذ بلغ حجم المخصصات المالية الموجهة لمكافحة الجائحة أكثر من 70 مليار دينار جزائري، بما في ذلك 20 مليار دينار جزائري مخصصة للفئات المهنية التي فقدت مصدر دخلها بسبب الوباء، كما تم تخصيص 11.5 مليار دينار جزائري إضافة لوزارة الداخلية

كما عرفت أسعار معظم المواد الغذائية والاستهلاكية ارتفاعا واضحا، ما يساهم في تآكل كبير للقدرة الشرائية لدى المواطن، خاصة من ذوي الدخل المتوسط والضعيف. فاستنادا الى تقديرات الديوان الوطني للإحصائيات فإن متوسط الأسعار للمواد الأساسية الاستهلاكية والغذائية شهد ما بين 2001و2020 ارتفاعا تراوح ما بين 70و190 بالمئة.

ومن الناحية العملية، فإن بقاء مستويات الدخل في مستوى متدن يزامن أيضا مع تآكل قيمة الدينار الجزائري ويتضح ذلك من خلال تقديرات بنك الجزائر في تقدير قيمة صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي، ناهيك عن سعر الصرف في السوق الموازية، إضافة إلى انه عرف تقلبات في قيمته الاسمية وفقد نحو 40% من قيمته أمام الدولار الأمريكي في التعاملات الرسمية مابين 2001و2020.

[1] **المرجع سابق**، ص. 10

يشير تقدير أعدته الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، إلى أن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر قفز إلى 15 مليون أي 38 % من الجزائريين تدهورت أوضاعهم الاجتماعية واصبحوا غير قادرين على اقتناء أساسيات الحياة، وهو ما يعني أن من بين كل 3 جزائريين يوجد جزائري يعيش في فقر مدقع.

**خاتمة**

في ختام هذه الدراسة، تم التوصل للعديد من النتائج حول المسار التأسيسي لدستور 2020 في الجزائر وكانت كالتالي:

- كان الهدف من التعديل الدستوري الجزائري سد النقص التشريعي ومسايرة التطور الحاصل في الواقع السياسي الجزائري وكان دافعه سياسيا ولكن مسعى الرئيس الجديد تعرَّض لانتقادات المعارضة منذ البداية، وذلك بسبب الآلية المعتمدة في إعداد مسودة التعديل الدستوري. وعلى اعتبار ان مراحل التعديل الدستوري يمر بثلاث مراحل وهي: اقتراح التعديل، إقرار مبدأ التعديل، إقرار النهائي للتعديل جاءت في اطار هذه المراحل الصناعة الدستورية في الجزائر 2020 وقد عرفت كل مرحلة سياق خاص صنعه تفاعل القوى السياسية فيما بينها قصد إنجاح عملية الهندسة السياسية في الجزائر فبعد اقتراح التعديلات الدستورية من طرف الرئيس تبون وإقرار مبدأ التعديل والذي تلخص في سبع محاور وتكليف لجنة خبراء كلفت بصياغة مسودة التعديل الدستوري انقسمت النخب السياسية على اثرها بين فريق مؤيد ضم أحزاب الموالاة للنظام السابق قصد إعطاء نفس جديد لأحزابهم وفرض وجودهم في الواقع السياسي الجزائري الجديد من خلال تثمين التعديلات وفريق معارض ضم الأحزاب المعرضة للنظام السابق أيضا رأى أن التعديلات خذلان لمطالب الحراك
- تستوجب الصياغة القانونية لمضامين الدستور خبرة فنيّة عالية في المجال القانوني وفي المجال اللغوي. فهي عملية تقنية بحتة، تشكّل جزءا لا يتجزأ من عملية صياغة مشروع الدستور ككلّ، وتواكب عملية تحديد المضامين. وتحفّ بهذه العملية التقنية مخاطر عديدة، قد تبلغ ذروتها عند بلوغ مرحلة وضع اللمسات الأخيرة على مشروع الدستور. لذلك، لا بدّ من اتخاذ كل الاحتياطات اللازمة لتفادي هذه المخاطر في الحالة الجزائرية عرفت إقرار مسودتين تعرضت المسودة الأولى للانتقادات واسعة سواء من حيث الصياغة القانونية أو من حيث المضامين كما سبق واشرنا أما المسودة الثانية فلم تأتي بجديد يذكر وقد اجمع الباحثين أن هذه التعديلات لا يتوقع أن تقدّم طرحًا جديدًا في طبيعة ممارسة الحكم، ولا في طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع إضافة إلى أن التعديلات الدستورية في الجزائر لا تزال تأخذ في التصنيفات التقليدية للدساتير، أي أنها دساتير البرامج

- ظهرت نتائج الاستفتاء وقد كانت هي أدنى نسبة مشاركة منذ الاستقلال. فهذه الأرقام والنسب تعد ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة الانتخابية، ففي الانتخابات السابقة اقتصر العزوف على بعض المدن الكبرى فقط، اما في هذه الانتخابات فقد شملت اغلب ولايات الوطن كما بين في الدراسة
- هذه النسب من المشاركة تدل وبشكل قاطع على تراجع هذه النسبة التي تؤكد تآكل نسب المشاركة في عملية التصويت و هذا الاحتجاج السلبي يؤشر عن رفض هذا الشعب لهذا الواقع وهو بذلك قد أكد اعتراضه على شكل السلطة في أدائها السياسي وكذا اعتراضه على المعارضة في ممارساتها. وقد تلخصت أسباب العزوف عن المشاركة في الاستفتاء على دستور2020 في تآكل شرعية النظام، ضعف الحملة الانتخابية، الوضع الاقتصادي والاجتماعي
- **من خلال النتائج التي توصلت إليها الدراسة نجد أن فرضية الدراسة كانت مطابقة للنتائج، أي أن النتائج أثبتت الفرضية وحققتها وأكدتها. فقد كان هدف القوى السياسية "السلطة او المعرضة" في الجزائر توظيف الصناعة الدستورية فقط لإنهاء المرحلة الانتقالية، فكان مآل عملية الهندسة السياسية في الجزائر الفشل كون الدستور لم يعكس تطلعات الشعب وما يؤكد هذا عزوفه عن المشاركة في الاستفتاء.**

## قائمة المراجع:

### الكتب:

1. النقشبندي احمد العزي، **تعديل الدستور دراسة مقارنة**، ط.1(عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،2006)
2. أبو خزام إبراهيم، **الوافي في شرح القانون الدستوري** ، (ليبيا: المطبعة العالمية للنشر والتوزيع،2002)
3. بوكرا إدريس ، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، (د.ب: دار الكتاب الحديث، 2003)
4. شيحا إبراهيم عبد العزيز، **المبادئ الدستورية العامة**، (مصر: منشأة المعارف الإسكندرية، 2006)،

### الدوريات والمجلات

1. بوناصر بوطيب، "مسودة تعديل الدستور في الجزائر لسنة 2020 فصل أم تدخل وهيمنة بين السلطات؟" **المستقبل العربي**،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ع.502، 2020
2. زيتوني مُحَمَّد ، "الحراك السياسي في الجزائر وأزمة السلطة ما بعد بوتفليقة"، **قضايا ونظرات**، (القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، ع.16، يناير 2020

### المواقع الإلكترونية:

### أولا:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، **المشروع تمهيدي لتعديل الدستور**، ماي 2020، نقلا عن: https://rb.gy/xsgfsa

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، **المشروع تمهيدي لتعديل الدستور** سبتمبر 2020 نقلا عن:
https://drive.google.com/file/d/1ueoh9bz-Xg0Qj1_hs16hNUO5napQ1wvK/view
3. السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، نتائج الاقتراع نقلا عن
https://cutt.us/R6mwJ

**ثانيا:**

4. ساحلي مبروك، "**العزوف السياسي في الجزائر: دراسة تحليلية لأسباب العزوف في الاستفتاء على مشروع الدستور 2020**" نقلا عن:
https://www.orsam.org.tr//d_hbanaliz/cezayirde-siyasi-isteksizlik-2020-anayasa-taslagi-referandumunda-isteksizligin-nedenlerinin-analiz-calismasi.pdf
5. طاهر نرجس، بن رمضان دنيا، "**ورقة نقاش صياغة مشروع الدستور تجارب مقارنة ودروس مستفادة**"، نقلا عن
https://cutt.us/oWmul
6. عبد الفتاح سيف الدين، "الدستور المصري بين مسارات، التأويل، والتعديل، والتفعيل"، **امتي في العالم** في ، نقلا عن:
https://cutt.us/HLAES
7. هوادف عبد الله ، "**مسودة التعديل الدستوري في الجزائر: سياقاته وانعكاساته على المشهد السياسي**، في نقلا عن :
https://cutt.us/mWJBL
8. لحياني عثمان ، "**ردود فعل أولية على مسودة الدستور الجزائري: تحفظات بالجملة** " نقلا عن
https://cutt.us/eu8s7
9. لحياني عثمان ، " **نشر تفاصيل مسودة الدستور الجزائري الجديد**" نقلا عن:
https://cutt.us/NcK3D
10. حركة عزم، " **دراسة نقدية لمسودة التعديل الدستوري لعام 2020**" نقلا عن :
https://cutt.us/QCgCo